E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/AC.51/1995/L.3/Add.24
8 June 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة البرنامج والتنسيق
الدورة الخامسة والثلاثون
١٥ أيار/مايو - ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥
البند ٨ من جدول الأعمال

اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والثلاثين

مشروع تقرير

اضافة

المقرر: السيد هشام الزميتي (مصر)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧

الباب ٢١ - حقوق الإنسان

١ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستيها ٢٢ و ٢٣ المعقودتين يوم ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥، في الباب ٢١، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧.

المناقشة

٢ - أيدت وفود عديدة برنامج العمل المقترح والزيادات المقترحة في الموارد. ورأت وفود كثيرة أخرى أن الزيادة المقترحة غير كافية وأن هناك حاجة الى مزيد من الموارد عموما في هذا الميدان الهام، ولبيان التوسع في الأنشطة في أعقاب انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان. وأبدت وفود عديدة أسفها لعدم اقتراح زيادات مماثلة للمجالات ذات الأولوية في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي، رغم التسليم في الوقت نفسه بأهمية الأنشطة في ميدان حقوق الإنسان، وأعربت عن قلقها ازاء زيادة الموارد المقترحة لهذا القطاع. وأعربت وفود أخرى عن خشيتها من عدم تمويل عمليات المساعدة الاستشارية التقنية تمويلا كافيا.

080695 080695 95-17126

*9517126

٣ - وشكك عدد من الوفود في الأساس التشريعي لاقتراح الميزانية كما ورد في الباب ٢١، حيث لم توافق الجمعية العامة بعد على التنقيحات المتعلقة بالبرنامج ٣٥ والباب ٢١ من التقديرات المنقحة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥. وأشارت وفود أخرى الى أن الولاية التشريعية لاقتراح الميزانية مستمدة من القرارات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة.

٤ - وشكك بعض الوفود في مستوى الموارد المقترح في اطار البرنامجين الفرعيين ٢ و ٤ ورأى أنه ينبغي توزيع الموارد بين البرامج الفرعية على نحو أكثر عدلا. وأعرب بعض الوفود عن قلقه إزاء انخفاض مستوى الموارد المخصصة من الميزانية العادية للبرنامج الفرعي ٢ بالقياس الى ارتفاع مستوى الموارد الخارجة عن الميزانية، وأكدت، بوجه خاص، عدم كفاية الموارد التي خصصت لتنفيذ أهداف وغايات العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. ورحبت وفود أخرى بالتركيز على البرنامج الفرعي ١، الذي منحته الجمعية العامة أولوية عليا، وأعربت عن أملها في أن تستفيد الأنشطة المتوخاة في اطار البرنامج الفرعي ٤ استفادة كاملة من الخبرة القائمة في أماكن أخرى، بما في ذلك خارج منظومة الأمم المتحدة.

٥ - ورأت وفود عديدة أن برنامج العمل المتعلق بدمج مسائل حقوق الإنسان في أنشطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لم تصدر به ولاية تشريعية. وأعربت وفود عديدة عن رأي مفاده أنه صدر تكليف بهذا البرنامج من خلال إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان[١].

٦ - ولاحظت وفود عديدة أن برنامج العمل المقترح لا يعكس على النحو الكافي الأنشطة المتصلة بالحق في التنمية، رغم تشديد إعلان وبرنامج عمل فيينا على ذلك، وأنه ينبغي تناول الحق في التنمية في برنامج فرعي منفصل، وفقا للقرار ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وفي هذا السياق، أكدت هذه الوفود على ضرورة إعادة صياغة البرنامج ٣٥ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧، بصيغتها المنقحة[٢]، لإتاحة متابعة برنامجية فعالة لتنفيذ الإعلان المتعلق بالحق في التنمية في اطار الجهود المبذولة لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا. ورأت وفود عديدة أخرى أن المسألة قد عولجت معالجة كافية في اطار البرامج الفرعية ذات الصلة، بنفس الاسلوب الذي عولجت به حقوق الإنسان الفردية الأخرى، التي لا يجوز ولا ينبغي حصر أي منها في برنامج فرعي واحد.

٧ - ورأت وفود عديدة أن مسؤوليات المفوض السامي لحقوق الإنسان ومسؤوليات الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان محددة تحديدا واضحا ويعزز بعضها بعضا. ورأى بعض الوفود أنه ينبغي زيادة استعراض وتوضيح مسؤوليات واختصاصات كل من هذين المسؤولين الكبيرين.

٨ - ورأى عدد من الوفود أن عملية إعادة التشكيل الجارية للبرنامج وإعادة تنظيم مركز حقوق الإنسان مفيدة وفعالة، وتتماشى مع توصيات مكتب خدمات الاشراف الداخلي، على النحو المبين في الوثيقة A/49/892. ورأت وفود أخرى أن هذه الأنشطة ليست كافية وأنه ما زال الأمر يقتضي بذل جهود كثيرة من أجل زيادة الفعالية والقضاء على أي ازدواج أو تدخل في الأنشطة. كما أكدت هذه الوفود الحاجة الى الاسراع في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان.

٩ - وأكدت وفود عديدة أن الأنشطة المضطلع بها في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، ينبغي أن تهدف الى تحقيق الرفاه للبشرية جمعاء، وأنه ينبغي وضع نهج متكامل لضمان ايلاء حقوق الإنسان اهتماما متوازنا، على أساس مبادئ الموضوعية والحيدة وعدم الانتقائية، على النحو الوارد في الفقرة ٣١ من إعلان وبرنامج عمل فيينا. وأكدت هذه الوفود أن السرد البرنامجي لا يشير الى جميع الولايات ذات الصلة وأنه أغفل عددا من المسائل الهامة الواردة في إعلان فيينا، لا سيما في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وشددت الوفود على ضرورة إعادة صياغة مختلف الاقتراحات والأفكار الواردة في الباب ٢١، ولا سيما في الفقرات ٢١-٢ و ٢١-٦ و ٢١-٢٣ و ٢١-٢٧ (ب) و (ج)، لكي تعكس ما ورد في إعلان وبرنامج عمل فيينا نصا وروحا، والولايات الواردة فيهما.

١٠ - وأكدت وفود أخرى أن اقتراحات الميزانية تسعى على النحو الصحيح الى تنفيذ كل ما ورد في إعلان فيينا وجميع الولايات الأخرى. واعترضت على المحاولات الرامية الى اختيار ولايات دون أخرى، ولذلك فإنها ترى ضرورة الموافقة على اقتراحات الميزانية بكاملها.

١١ - وكرر بعض الوفود تأييده القوي لإنشاء برنامج شامل لمساعدة الدول الأعضاء على تعزيز المؤسسات المسؤولة عن سيادة القانون على النحو الوارد في إعلان وبرنامج عمل فيينا وقراري الجمعية العامة ١٣٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ١٩٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وأكدت هذه الوفود أنه ينبغي تخصيص موارد كافية لهذا البرنامج.

١٢ - ورحبت وفود بإدراج الولايات التشريعية الموافق عليها منذ ١٩٩٢، في برنامج العمل. وأعربت وفود عديدة عن أسفها لأن التنقيحات المقترحة عام ١٩٩٤ للبرنامج ٣٥ من خطة متوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ما زالت قيد الاستعراض من قبل الجمعية العامة وأنها لا تستطيع توفير الاطار اللازم للباب ٢١.

١٣ - وأيدت وفود عديدة تحديد الوظائف المقترح، ولاحظت أن أغلب هذه الوظائف لا تعني طلب موارد بشرية اضافية وأن تحويلها الى وظائف دائمة سيكون له أثر مفيد على المعنويات والفعالية في مركز حقوق الإنسان. ورأت وفود عديدة أخرى ضرورة عدم اقتراح تحويل الوظائف الـ ٢١ الجديدة التي وافقت عليها بصفة مؤقتة، الجمعية العامة في الباب الثالث من قرارها ٢١٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر

١٩٩٤، الى وظائف ثابتة الى أن تقدم اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تعليقا اضافيا على هذه المسألة.

١٤ - وشددت وفود عديدة على ضرورة إعادة توزيع موارد لجنة حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم على لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بدلا من الغائها. وأعرب بعض الوفود عن قلقه إزاء عدم الوضوح فيما يتعلق بالموارد التي ينبغي تخصيصها للترويج لاتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ١٧٥/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

١٥ - وأبرز بعض الوفود الحاجة الى تحسين تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها مختلف كيانات المنظمة في ميدان حقوق الإنسان.

الاستنتاجات والتوصيات

١٦ - لم تتمكن اللجنة من التوصل الى اتفاق على توصية تقدم الى الأمانة العامة بالموافقة على السرد البرنامجي للباب ٢١، حقوق الإنسان، ومن ثم فإنها أوصت الجمعية العامة، عند النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧، بأن تستعرض السرد البرنامجي للباب ٢١، مع إيلاء الاهتمام الواجب بالملاحظات الواردة في الفقرات من ٢ الى ١٥ أعلاه.

الحواشي

(١) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، فيينا، ١٤ - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، (A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٦ والتصويب ((A/47/6/Rev.1)، المجلدان الأول والثاني.

- - - - -